

منشور عدد ١١ بتاريخ ١٥ ديسمبر ٢٠٢٢
من وزير الداخلية
إلى
السادة الولاة ورؤساء البلديات

الموضوع: حول تنمية الموارد الذاتية للبلديات وتنشيط عمليات الإستخلاص
خلال سنة ٢٠٢٣.

وبعد، في إطار متابعة الوضع المالي للبلديات حيث لوحظ تسجيل تحسن نسبي في مواردها الذاتية المنجزة لحد شهر ديسمبر ٢٠٢٢، وبهدف الإستعداد الجيد للشرع في تنفيذ ميزانية ٢٠٢٣ ومواصلة المجهودات المبذولة على مستوى إستخلاص مختلف الموارد الإعتيادية الجبائية وغير الجبائية المرخص فيها ضمن الميزانية الجديدة أو بالإعتماد على سائر الموارد المثقلة لدى محاسبي البلديات.

وبغاية تمكين البلديات من مزيد التعويل على قدراتها الذاتية لمحاباه حاجياتها المختلفة من النفقات الإعتيادية ومساعدتها على تسوية متطلباتها تجاه المتعاملين معها من مؤسسات عمومية وخاصة، علاوة على تأمين متطلبات الاستثمار والحفظ على توازناتها المالية وذلك تطبيقاً لمقتضيات مناشيرنا السابقة وخاصة منشورنا عدد ٤ بتاريخ ٢١ مارس ٢٠٢٢ المتعلق بمرافقه البلديات في مسار إعداد مشروع ميزانيتها لسنة ٢٠٢٣ والمصادقة عليها في الجانب المتعلق بتنشيط دور دوائر الشؤون البلدية بالولايات وما



يقتضيه من ضرورة عقد جلسات دورية على المستوى الجهوى بالبلديات لمتابعة مختلف المسائل ذات الأولوية ومنها الوضع المالي وتطهير المديونية ومتابعة إنجاز المشاريع.

فإنه يجدر تذكير البلديات بضرورة اتخاذ كافة التدابير الضرورية والإستعداد في متسع من الوقت لضبط برنامج عمل يتضمن أهداف كمية للاستخلاص على امتداد سنة 2023 بالتنسيق مع محاسباتها وبمعاضدة من المصالح المعنية بالولاية وأمانة المال الجهوية يهدف إلى تنشيط إستخلاص مختلف الموارد الذاتية سواء المثلثة منها أو التي يتعمّن إستخلاصها بصورة فورية وذلك بالتركيز على التدابير التالية:

1/ تحين جداول التحصيل للمعلومين على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية وتصحّح الأخطاء المادية المسجلة بالجداول المذكورة بصورة دورية (هوية المطالب بالمعلوم - العنوان - المساحة ...) مع إفراد البلديات المحدثة بمتابعة خاصة من قبل دائرة الشؤون البلدية بالولاية للقيام بعمليات الإحصاء ، والعمل خاصة على:

○ إحالة جداول التحصيل إلى المحاسب البلدي خلال الأسبوع الأخير من شهر ديسمبر من السنة السابقة عن سنة الإستحقاق وتثقيلها لدى المحاسب في مستهل شهر جانفي من السنة الجديدة المستوجب بعنوانها المعلوم.

○ الشروع خلال شهر جانفي من كل سنة في تبليغ الإعلامات بقيمة المعلوم لكل المطالبين به بالتنسيق مع المحاسب البلدي، مع إمكانية لجوء البلدية لتوجيه إعلانات شخصية بدون مصاريف في نفس الغرض بواسطة أعونها ووسائلها الخاصة.

○ مواصلة إجراءات الإستخلاص الودية والجبرية التي شرع في تنفيذها خلال السنة المنقضية بالنسبة للمعاليم المثلثة (عنوان سنة 2022 وما قبلها) إلى حين إستخلاص المورد وذلك دون الحاجة لمباشرة إجراءات التتبع من جديد.

○ تصنيف الدائنين المتلدين حسب أهمية الدين بالتنسيق مع المحاسب البلدي ومتابعة إستخلاصها بصورة دورية.

○ إستكمال إجراءات تسمية الأنهج وترقيم المساكن والمحلات لتسهيل تبليغ الإعلامات للمطالبين للمعاليم البلدية.



2/ إتخاذ التدابير العملية لاستخلاص مختلف المعاليم المتأتية من الإشغال الوقتي للطريق العام بالاعتماد على القدرات الذاتية للبلديات على غرار:

○ المقاهي والمطاعم والنصبات وكل شخص يتعاطى نشاطا في إطار منشآت غير قارئة.

○ إشغال الطريق العام عند إقامة حضائر البناء.

○ الإشهار بمختلف الوسائل الخاضعة لهذا المعلوم.

○ أشغال تحت الطريق العام.

○ إشغال الملك العمومي البحري.

3/ إفراد المعاليم الواجبة داخل الأسواق بمتابعة دورية بالنسبة للأسوق المستلزمة والعمل على حسن تطبيق مقتضيات كراسات الشروط وعقود الزمات المبرمة في الغرض، وكذلك الشأن بالنسبة للمسالخ البلدية، مع التأكيد خاصة على:

○ متابعة تنفيذ التعهادات المالية المحمولة على المستلزم في آجالها وفق الترتيب الجاري بها العمل وتقادي حرمان البلدية من تمويل ميزانيتها بصورة منتظمة.

○ عدم إستعمال الضمان النهائي لتغطية مبلغ القسط المستوجب عنوان الفترة الأخيرة المتبقية من مدة الزمه أو حالات التأخير في الإيفاء بالتعهادات المالية المحددة بعقد الزمه.

○ منع التمديد في مدة الإلتزام بأي حال من الأحوال لتعارضه مع المبادئ المنظمة للزمات الأسواق.

○ منع مشاركة كل من تخلت بذمته ديون لفائدة الجماعات المحلية في طلبات العروض أو بتات إستلزم معاليم الأسواق.

4/ الحرص على حسن تطبيق الأحكام المتعلقة بربط إسداء الخدمات والرخص والشهادات المنصوص عليها بالفصل 13 من مجلة الجباية المحلية بخلاص المعاليم البلدية المستوجبة.

5/ تحسين مردود مداخيل الأماكن البلدية المسوغة والعمل على إستخلاص المبالغ غير المسددة بهذا العنوان وفقا للتشريع النافذ، علاوة على:



- متابعة تسييد معينات الكراء في الآجال المنصوص عليها بعقود التسويغ وتقاديم أي تأخير في الخلاص.
- تثقيل عقود الأكرية لدى المحاسب البلدي في الآجال المحددة.
- تحبيط معينات الكراء بصورة منتظمة.
- رفع الدعاوى القضائية الإستعجالية للخروج لعدم الدفع، إضافة إلى إستخلاص معينات الكراء بالتنسيق مع المحاسب البلدي.
- الحرص على تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة في هذا الشأن.

6/ إستكمال تركيز منظومة التصرف في موارد الميزانية "GRB" بالبلديات والقباضة المالية المكلفة بمسك حسابية البلدية وذلك بالنسبة للبلديات التي لم يشملها بعد تركيز هذه المنظومة بما يتطلب على وجه الخصوص:

- إمضاء الإتفاقيات الخاصة بتركيز المنظومة مع المركز الوطني للإعلامية.
- توفير التجهيزات الإعلامية الضرورية حسب المواصفات الفنية الجاري بها العمل لتأمين تركيز المنظومة والربط بين المصالح البلدية والقباضة المالية.
- تركيز منظومة وكالة المقابض الملحة بمنظومة التصرف في موارد الميزانية "GRB" وذلك بالبلديات التي بها دوائر بلدية.

7/ إستكمال الإجراءات المتعلقة بإحالة معاليم الإشهار المرخص فيها من قبل مصالح الإدارات الجهوية للتجهيز والمرکزة بملك الدولة العمومي للطرقات إلى البلديات المعنية وفقا للإجراءات المنصوص عليها بالمنشور المشترك عدد 13 المؤرخ في 4 سبتمبر 2019 المتعلق بتركيز واستغلال علامات الإشهار بالطرقات المرقمة بما يفضي خاصة إلى:

- الإسراع بـاستكمال إحالة كل التراخيص المسندة من قبل المصالح الجهوية لوزارة التجهيز إلى البلديات المعنية.
- تفعيل دور اللجنة الفنية الجهوية المكلفة بضبط الموقع الممکن الترخيص فيها للبلديات قصد إستغلالها لتركيز علامات إشهارية جديدة مع مراعاة الضوابط الفنية المعتمدة في هذا الشأن.



○ الحرص على حسن إستغلال الطاقة المالية المتاحة من معاليم الإشهر بالطرق المرقمة.

والمرغوب الحرص على حسن تطبيق مقتضيات هذا المنشور وإيلائه ما يستحقه من عناية ومتابعة بصورة دورية، مع إحكام التنسيق مع السادة أمناء المال الجهوين والقباض المكلفين بحسابية البلديات وكافة الهيئات المتداخلة لتنمية المداخيل البلدية.

والسلام

١٥٢٢ ديسمبر ٢٠٢٢

